

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام رقم (٨٢٤ سرى)

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ ؛

وعلى ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم

والمطالبات القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر نيابة استئناف بنى سويف من مقرها الحالى الكائن - بالطابق الثانى

بمقر محكمة استئناف بنى سويف بشارع سعد زغلول - مقبل - محافظة بنى سويف -

إلى مقرها الجديد الكائن بالمقر السابق لديوان عام محافظة بنى سويف - شرق النيل -

مدينة بنى سويف الجديدة - محافظة بنى سويف .

(المادة الثانية)

نقل مقر نيابة الفشن الجزئية التابعة لنيابة بنى سويف الكلية من مقرها الحالى الكائن

بمقر محكمة الفشن الابتدائية إلى مقرها الجديد الكائن بالطابق الثانى علوى بالعقار الكائن

بشارع الجيش وشارع وابور النور - مدينة الفشن - محافظة بنى سويف .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٢/٣/١٩

تحريراً في ٢٠٢٢/٣/١٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان



الجمهورية العربية السورية
المطابق للأخير
طوره الإلكترونية
الجمهورية العربية السورية
المطابق للأخير
طوره الإلكترونية